جامعة إفريقيا العالمية

كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية والسياسية

السودان

الواقع وآفاق المستقبل

أوراق مؤتمر

الجزء الأول

٢٥-٢٦ سبتمبر ٢٠١٢م

إشراف : قسم العلوم السياسية

جامعة إفريقيا العالمية

كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية والسياسة

السـُـــودان

الواقع وآفاق المستقبل

أوراق مؤتمر

25- 26- سبتمبر- 2012م

إشراف: قسم العلوم السياسية

الجزء الأول

تقـــديم:

تتشرف كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية والسياسية بجامعة إفريقيا العالمية بإصدار كتاب مؤتمرها العلمي السنوي الأول بعنوان: **السودان الواقع وآفاق المستقبل**، والذي جرت فعالياته في الفترة من 25- 26 سبتمبر 2012م، وتشمل هذه الإصدارة مجموعة من الأوراق العلمية الذي تناولت قضايا السودان، وذلك في عدة محاور أساسية وهي المحور السياسي والأمني والمحور الاجتماعي والثقافي، والمحور الاقتصادي ومحور القضايا العامة والخدمات. وقد شارك فيه لفيف من العلماء والخبراء والباحثين والمهتمين بقضايا السودان من داخل وخارج السودان.

ولا شك أن السودان يمر بمرحلة دقيقة بعد إنفصال الجنوب هذا مما يستدعي إعادة النظر في واقع الدولة السودانية من حيث السياسة والمجتمع والإقتصاد، وهذه المرحلة ربما تعزز فرص وتحديات بناء دولة تعيد تشكيل نفسها وبناء مقدراتها الذاتية مما يستدعي قراءتها من جديد وإستشراف المستقبل من عُدّة زوايا ومرتكزات.

التحرير

التطور الدستوري والتنمية السياسية في السودان

تجارب الماضي و رؤى المستقبل

بروفسير/ إسماعيل الحاج موسى

توطئة:

أستأذن أولاً أن تأخذ مداخلتي في هذا الموضوع منحي الملاحظات العامة لأننا- بكل المقاييس والمعاني – بصدد موضوعٍ كبيرٍ الدخول في تفاصيله والغوص في أغواره يقتضي حيزاً أوسع ووقتاً أطول، ولذلك سأنهج في معالجتي لهذا الموضوع الكبير نهج السياحة التاريخية السياسية، بأن أتوقف لألمس لمساً خفيفاً وسريعاً علي بعض المحطات الهامة في مسار التطور الدستوري ومسيرة التنمية السياسية في السودان ، وأقول – بداية – أنني لن أتوغل بعيداً وكثيراً في تاريخ السودان القديم ولكنني سأحاول أن أتناول هذا الموضوع في إطار وحيز التاريخ الحديث، وذلك من مطلع أربعينات القرن الماضي (القرن العشرين).

ففي السودان، لأن الوعي السياسي عميق وعريق وقوي، للعديد من الأسباب التاريخية والجغرافية والحضارية، فإن تراث النهوض والثورة وحركات الانتفاض ومحاولات التحديث كثيرة وقديمة منذ قرون سحيقة من الزمان مما يجعل من الصعب تقصي كل قسماتها وتضاريسها والتنقيب في كل تاريخها وتراثها..

ولذلك جعلنا نقطة البداية لهذه الدراسة هي العقد الرابع من القرن العشرين حيث أنه منذ ذلك الوقت بدأت تتشكل بوضوح معالم وملامح السودان الحديث.

ومن أجل أن تكون مهمتي في معالجة هذا الموضوع مهمة سهلة وواضحة، ومحددة المعالم والمضامين.. ومن أجل أن تكون مهمة المُطّلع على هذى الدراسة سهلة أيضاً، من حيث مداخل ومنطلقات المعالجة التاريخية والسياسية الموضوعية، فأنني من وجهة نظر منهجية، رأيت – منذ البداية –أن ألخص، وفي سطور قليلة، جوهر القضية بأن أضع علي أعتاب هذه المداخلة قائمة قصيرة مختصرة لبعض المحطات الدستورية الأساسية في التاريخ الحديث لبلادنا، وبهذا أحدد باقتضاب المسائل التي تمثل المنطلق لهذه الدراسة، وبحيث يتسنى لي، بعد ذلك، أن أعمد لذكر الحيثيات في تفصيل

وترابط.وقد أردت بهذه المحطات أن تكون عناويناً، للتطور الدستوري والتنمية السياسية في تاريخ بلادنا الحديث لأنها تمثل المعالم الأساسية في هذا التاريخ.

التطور الدستوري في السودان، مدخل تاريخي :

الاستقلال وتطور الأحزاب السودانية :

تبدأ هذه المرحلة في مستهل الأربعينات... وتحديداً في العام 1943م عند أُنشاء المجلس الاستشاري الذي أقترن بقانون مجالس المديريات، وقد بدأ هذا المجلس في أعماله في العام 1944م.. وهذا تاريخ مهم لأن فيه أيضاً برزت التكتلات والتيارات الوحدوية من الأشقاء والأتحاديين والتي توحدت لاحقاً في (الحزب الوطني الاتحادي)..

وقد أعقب ذلك تكوين حزب الأمة في العام 1945م... وهذا التاريخ هام ومفصلي لأن هذه الأحزاب وخاصة الوطني الاتحادي والأمة قد اضطلعت، ولا تزال تضطلع، بدورٍ هام في مسار التاريخ السياسي الحديث للسودان.

من المحطات المهمة في هذا السياق أيضاً مؤتمر جوبا الذي أنعقد في العام 1947م، وقد شهد العام 1948م تكوين (الجمعية التشريعية) التي طالبت بالحكم الذاتي.و، أُنتخب أول برلمان سوداني في نوفمبر من العام 1953م وتشكلت أول حكومة وطنية برئاسة إسماعيل الأزهري في مستهل العام 1954م، وأكتمل جلاء القوات الأجنبية عن السودان في نوفمبر 1955م – وفي نفس العام، وتحديداً في التاسع عشر من شهر ديسمبر 1955م، أُعلن عن استقلال السودان من داخل البرلمان... في يناير 1956م تم الاحتفال باستقلال السودان ، جاءت أول حكومة عسكرية في السودان مع انقلاب الفريق إبراهيم عبود في السابع عشر من نوفمبر 1958م، وفي عام 1962م أعلن الحكم العسكري عن تكوين مؤسسة تشريعية بأسم (المجلس المركزي) والذي ولد ميتاً لأسباب سيجئ ذكرها لاحقاً.. وبعدها انتفض الشعب ضد الحكم العسكري في الحادي والعشرين من أكتوبر 1964م، كما عادت التعددية الحزبية في العام 1965م بقيام أول (جمعية تأسيسية) والتي أعقبتها جمعية تأسيسية أخري في العام 1968م، في مايو 1969م قام انقلاب مايو الذي قاده المرحوم المشير جعفر نميري.

في ظل ثورة مايو تعاقبت خمس مؤسسات تشريعية باسم (مجلس الشعب).. الأول في العام 1972م. والثاني في العام 1974م والثالث في العام 1978م والرابع في العام

1980م والخامس في العام 1982م. ،وفي أبريل 1985م قامت انتفاضة أطاحت بنظام مايو.

بعد فترة انتقالية لمدة عام وفي العام 1986م تم انتخاب (جمعية تأسيسية). ، في الثلاثين من يونيو 1989م أطاح انقلاب الإنقاذ بالحكومة الائتلافية الحزبية ، في العام 1992م تكون أول جهاز تشريعي في ظل نظام الإنقاذ وهو (المجلس الوطني الانتقالي). ،و في العام 1996م جاء المجلس الوطني الثاني، وكان أول مجلس منتخب وهو المجلس الذي تم حله بقرار جمهوري في ديسمبر 1999م وقد كانت أهم انجازات هذا المجلس إصدار دستور العام 1998م وتقنين التعددية الحزبية تحت عنوان (التوالي)، وجاء المجلس الوطني الثالث في العام 2001م.

في العام 2005م تم التوقيع علي اتفاقية السلام الشامل وأجيز دستور السودان الانتقالي لعام 2005م وتم تكوين الهيئة التشريعية القومية (المعينة) من مجلسين "المجلس الوطني" و "مجلس الولايات"، ومن ثَّم بدأت الخطوات الحثيثة الجادة في انجاز وإنجاح التحول الديمقراطي بعد أن أجيز قانون الأحزاب وقانون الانتخابات للعام 2008م وقامت المفوضية القومية للانتخابات ومجلس الأحزاب..

في يناير 2011م أجري الاستفتاء لتقرير مصير جنوب السودان وجاءت النتيجة بأغلبية كاسحة تحبذ الانفصال.. ووفقاً لما تعهدت به الحكومة فقد تم الاعتراف بحكومة جنوب السودان.. تفصيلاً لما أوجزناه في المحطات السابقة نواصل سياحتنا التاريخية السياسية علي النحو التالي:

في عهد الحكم الثنائي كان الحكم في حقيقته خالصاً لبريطانيا حيث كان الوجود المصري، في إطار هذه الثنائية في الحكم، شكلياً فقط..، فقد جاءت أول محاولات الحكم الثنائي لخلق شكل من أشكال المشاركة في تكوين مجلس الحاكم العام في العام 1910م وقد كانت عضوية هذا المجلس وقفاً علي الحاكم العام وسكرتيره الإداري وسكرتيره المالي وسكرتيره القضائي... وبهذا زاوج هذا المجلس بين السلطتين التنفيذية والتشريعية وجعلها وقفاً علي القيادة البريطانية العليا في البلاد.

وفي مارس 1943م تقرر أنشاء (المجلس الاستشاري لشمال السودان) وكان في إنشائه بهذه الصيغة تكريس للفصل بين شمال السودان وجنوبه وتعزيز لسياسة (المناطق

المقفولة)..التي انتهجتها الإدارة الاستعمارية منذ العشرينيان وقد ترأس الحاكم العام هـذا المجلس وأختير لعضويته ثلاثون عضواً من زعماء العشائر ورجال الدين وبعض رمـوز المجتمع وقد ظلت صلاحيات هذا المجلس محصورة في الطابع الاستشاري فقط.

في العام 1938م تجمع السودانيون في أول تكوين سوداني لقيـادة النضـال ضـد الاستعمار وقد تمثل ذلك في قيام (مؤتمر الخريجين). ، في العام 1947م كـان مـؤتمر الخريجين قد شرع في العمل السياسي المباشر ضد الاستعمار والذي كانت أبرز مظاهره المذكرة الشهيرة التي رفعها المؤتمر إلي الحاكم العام يطالب فيها – من ضمن ما طالـب به – تعديل قانون المجلس الاستشاري ليسمح بقيام جمعية تشريعية مُنتخبة من كل أنحـاء السودان ، وفي يونيو من العام 1947م عُقد مؤتمر جوبا وكان أبرز ما تمخض عنه هـو دعوة أبناء جنوب السودان للوحدة مع الشمال ، في أكتوبر 1947م وافقت بريطانيا علـي قيام الجمعية التشريعية. وقد بدأت أعمال هذه الجمعية في يونيو 1948م بتمثيل من شمال السودان وجنوبه بالإضافة إلي حصة معينة من قبل الحاكم العام، أوكلت لهـذه الجمعيـة بعض المهام التشريعية ولكنها قوبلت بمناهضة شعبية ضارية وكبيرة منذ البدايـة. وفـي غمرة هذه المناهضة تم اعتقال عدد من القيادات السياسية وعلي رأسهم السادة إسـماعيل الأزهري والدرديري أحمد إسماعيل ومحمد نور الدين ويحي الفضلى وكلهم من القيـادات الاتحادية التي قاطعت الجمعية التشريعية منذ البداية ، هذه المناهضـة الشـعبية دفعـت بعض القيادات المستقلة، التي كانت قد إنضمت للجمعية، للاستقالة، وعلـي رأس هـؤلاء السادة محمد أحمد محجوب وصالح عبد القادر وآخرين.

في العام 1950م طالب أعضاء الجمعية التشريعية بأنشاء لجنة لإعادة النظر فـي قانون المجلس التنفيذي والجمعية التشريعية لسنة 1948م وقد أفضت هذه المراجعة إلـي إصدار دستور الحكم الذاتي في نوفمبر 1951م ،وفق هذا الدستور استمر الحكم الـذاتي من العام 1953م إلي العام 1955م وظلت السلطة العليا في يد الحاكم العام البريطـاني، وفي فبراير 1953م وُقعِـت معاهدة بين بريطانيا ومصر تقـرر فيهـا تصـفية الإدارة الثنائية وتهيئة المناخ للسودانيين لتقرير المصير.. وفي العام 1954م تـم تكـوين لجنـة الحاكم العام بممثل للحزب الوطني الاتحادي (الدرديرى محمد عثمـان) وممثـل لحـزب الأمة (إبراهيم أحمد) وممثل لمصر ورابع لبريطانيا.

وفي نوفمبر 1953م أجريت الانتخابات لتكوين أول برلمان سوداني. وقد تكون البرلمان من مجلسين (مجلس للشيوخ) يزاوج بين التعيين والانتخاب برئاسة احمد محمد ياسين و(مجلس للنواب) يقوم علي الانتخاب المُباشر وغير المباشر مع دوائر للخريجين برئاسة القاضي بابكر عوض الله، وفي أغسطس من العام 1955م أصدر البرلمان قراراً بجلاء القوات الأجنبية من السودان وتم أنجاز الجلاء كاملاً في نوفمبر 1959م وكان هذا واحداً من أهم انجازات الرعيل الأول من السياسيين السودانيين إلي جانب إنجازي الاستقلال والسودنة.

في التاسع عشر من ديسمبر تم إعلان الاستقلال من داخل البرلمان حيث طالب البرلمان الحاكم العام بأخطار دولتي الحكم الثنائي بذلك ومطالبتهما بالاعتراف بهذا الإعلان ، وما بين التاسع عشر من ديسمبر 1955م والأول من يناير 1956م تمت مراجعة قانون الحكم الذاتي وتم النص علي إصدار دستور السودان المؤقت لسنة 1956م.. وأعقب ذلك إعلان الحاكم العام عن استقالته من منصبه حيث تم بعد ذلك في ديسمبر 1955م، بقرار من البرلمان، تكوين مجلس لرأس الدولة من خمسة أعضاء بموجب الدستور المؤقت وقد تكون المجلس الأول من السادة، أحمد محمد صالح، الدرديري محمد عثمان، سريسيوايرو، أحمد محمد ياسين وعبد الفتاح المغربي.

بعد الاستقلال أستمر البرلمان بنظام المجلسين مجلس للنواب ومجلس للشيوخ وفق الدستور المؤقت لسنة 1956م، و في العام 1958م تم انتخاب البرلمان الثاني الذي أختفي فيه مجلس الشيوخ وأصبح البرلمان بمجلس واحد هو مجلس النواب. وذلك وفق التعديلات التي أجُريت علي الدستور المؤقت لسنة 1956م، و لم تكن التجربة البرلمانية بالنضوج الكافي الذي يحميها ويكفل استمرارها ويؤمن نجاحها، فقد أدت الخلافات العديدة بين الأحزاب إلي تدخل الجيش الذي استلم السلطة بالانقلاب الذي قاده الفريق إبراهيم عبود في نوفمبر من العام 1958م ، بعد ذلك حاول الحكم العسكري إنشاء شكل من أشكال المواعين لتوسيع قاعدة المشاركة فكون (لجنة التطوير الدستوري) في ديسمبر 1961م، وقد أوصوت هذه اللجنة بإنشاء (المجلس المركزي) كواحدٍ من أجهزة التشريع إلي جانب المجلس الأعلى للقوات المسلحة، علي أن يقوم علي جزءٍ من التعيين وجزءٍ من الانتخاب. وقد ولد هذا لمجلس ميتاً إذ قاطعته كل القوي السياسية وناصبته العداء. ما

عدا الحزب الشيوعي الذي وافق علي المشاركة عبر الانتخاب ، ولغياب المناخ المناسب للتوافر علي قضايا الوطن الأساسية المتمثلة في الديمقراطية والحرية والتنمية فقد تواصلت مناجزة الشعب للحكومة العسكرية حتى أستطاع أن يطيح بها في أكتوبر 1964م في انتفاضة شعبية عارمة.

أعقبت الإطاحة بالحكم العسكري فترة إنتقالية بحكومة تألفت أساساً من التكنوقراط برئاسة الأستاذ سر الختم الخليفة وكانت المهمة الأساسية المنُاطة بهذه الحكومة هي الإعداد لانتخابات تعددية تجيء بجمعية تأسيسية تضطلع بوضع دستورٍ دائمٍ للبلاد. وكان من أهم إنجازات هذه الثورة الشعبية إعطاء حق التصويت للمرأة لأول مرة مع خفض سن الناخب إلي ثمانية عشر سنة بدلاً من واحد وعشرين، بالإضافة إلي تخصيص خمسة عشر دائرة للخريجين بدلاً عن خمسة.

أجريت أول أنتخابات بعد ثورة أكتوبر، وهي الانتخابات التي دخلت فيها الأحزاب العقائدية للبرلمان لأول مرة بأحد عشر مقعداً للشيوعيين عبر دوائر الخريجين الخمسة عشر ومقعدين لجبهة الميثاق الإسلامي. وثلاثة لمرشحين المستقلين، و كان أبرز ما أتت به هذه الجمعية القرار بأن يكون هناك رئيس دائم لمجلس السيادة بدلاً من الرئاسة الدورية.. كما أصدر البرلمان قانون "حظر النشاط الهدام" والذي أسُتهدِف به الحزب الشيوعي الذي صدر القرار بحله وفقاً لهذا القانون وقد لجاء الحزب الشيوعي للقضاء الذي أصدر قراراً ببطلان حل الحزب مما أدي إلي نشوب أزمةٍ حادة وإلي نزاعٍ بين القضاء والحكومة والبرلمان ، ومع أن هذه الجمعية قد كونَت لجنةً قوميةً لإعداد الدستور إلا أنه، وقبل أن تجيز الجمعية الدستور الذي أعدته، تم حل البرلمان. وبعد سلسلة من الاضطرابات أجُريت انتخابات جديدة وفق قرار مجلس السيادة في أبريل 1968م وقامت هذه الجمعية الجديدة بتكوين (لجنة قومية) أخري للدستور. ولكن، أيضاً، وقبل أن تنجز هذه اللجنة مهمتها، جاء انقلاب الخامس والعشرين من مايو.

شرع نظام مايو في الأعداد لتكوين جهاز تشريعي تكون من مهامه إصدار دستور دائم للبلاد فتم تكوين مجلس الشعب الأول بموجب قرار جمهوري في العام 1972م وقد قام هذا المجلس بأعداد الدستور الذي أصدره مجلس الشعب الثاني في العام 1973م ، وقد سبقت قيام هاذين المجلسين أحداث كثيرة من أبرزها أنشاء تنظيم سياسي يقوم علي

تحالف قوى الشعب العاملة من الجنود والعمال والمزارعين والمثقفين والرأسمالية الوطنية وقد حدث ذلك بعد أنتصار الرئيس جعفر نميري علي الانقلاب الشيوعي الذي قاده هاشم العطا وتم إعلان الجمهورية وإجراء الانتخابات في أكتوبر 1971م بعد دحر هذا الانقلاب في يوليو 1971م، ووفقاً الدستور الذي أعده مجلس الشعب الأول في العام 1973م قرر أنشاء جهاز تشريعي باختصاصات تشريعية ورقابية واسعة... وهي الصلاحيات التي تمتعت بها معظم مجالس الشعب المتعاقبة حتى قيام انتفاضة أبريل 1985م.

وقد كان من أبرز ما شهدته هذه الفترة المايوية إبرام اتفاقية أديس أبابا بين الحكومة السودانية وحركة الأنيانا بقيادة جوزيف لاقو في العام 1972م وقد أستمر السلام مستتباً لفترةٍ عقدٍ كاملٍ من الزمان، ما بين الأعوام 1972م – 1982م مما هيأ المناخ للقيام بنهضة تنموية كُبرى من أبرز مظاهرها، علي سبيل المثال لا الحصر، مشروع كنانة ومشروع الرهد ومشروع عسلاية والبدء في التنقيب عن البترول وتطبيق النظام الإقليمي – كمرحلة أولي نحو الفيدرالية – وتم إعلان القوانين الإسلامية في العام 1983م.. وتمت تجربة المصالحة الوطنية والبدء في إجراءات التكامل بين السودان ومصر.. وقد تم انتخاب السيد عزين السيد رئيس مجلس الشعب الخامس رئيساً للاتحاد البرلماني الدولي..

في العام 1985م قامت انتفاضة أبريل (رجب) لتطيح بنظام مايو وتأتي بمجلس عسكري برئاسة المشير سوار الذهب، الذي كان وزيراً للدفاع. وقد استمر الحكم العسكري مع حكومة مدنية مكونة من خليط من السياسيين والتكنوقراط لفترةٍ انتقالية امتدت عاماً.. ووفق ميثاق الانتفاضة أجُريت انتخابات في العام 1986م لقيام جمعية تأسيسية بعدد ثلاثمائة وواحد دائرة جغرافية وثمانية وعشرين دائرة للخريجين.. وبمثل ما أكتسح الشيوعيون معظم دوائر الخريجين الخمسة عشر في انتخابات العام 1965م، اكتسحت الجبهة القومية الإسلامية دوائر الخريجين الثمانية وعشرين في هذه الانتخابات 1986م.. وكان من أهم ما أُنيط بهذه الجمعية إجازة الدستور. وقد تزايدت في هذه الفترة الأحزاب في الساحة السياسية وتألفت الحكومة بإتلاف بين الاتحادي الديمقراطي والأمة ثم تبدل الإتلاف ليتكون بين الأمة والجبهة القومية الإسلامية ثم لم يلبث أن عاد الإتلاف

السابق بين الأمة والاتحادي الديمقراطي! . وبسبب الخلافات المُتعددة بين الأحزاب لم تعش هذه التجربة أكثر من ثلاثة أعوام حيث أطاح بها انقلاب الإنقاذ في يونيو 1989م.

حاولت الإنقاذ أن تسعي منذ البداية نحو انتقال سريع من الشرعية الثورية إلي الشرعية الدستورية. وقد بدأت المشاركة عن طريق عدد من المؤتمرات حول الموضوعات المختلفة، السياسية والإعلامية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية. كما بدأت الثورة في تكوين لجان شعبية تشرف بصفةٍ خاصة علي الخدمات علي المستويات القاعدية..وقام نظام (المؤتمرات)، الذي أعقبه تكوين "المؤتمر الوطني" كتنظيم سياسي جامع، حاكم ووفقاً للمرسوم الدستوري الخامس تم تكوين أنشاء المجلس الوطني الانتقالي والذي كانت عضويته معينة بالكامل، وأُنيطت بهذا المجلس، بالإضافة إلي المهام التشريعية والرقابية، الإعداد لإجراء الانتخابات لتكوين المجلس الوطني. وفي هذه الفترة تم حل مجلس قيادة الثورة وتم انتخاب رئيس للجمهورية.. كما تم تقسيم الولايات من أجل المزيد من اللامركزية وذلك وفقاً لعدد من المراسيم الدستورية التي بدأت بالمرسوم السابع وصولاً إلي المرسوم الثامن عشر، وفي العام 1996م أُنتخب المجلس الوطني الثاني وفق القرار الجمهوري رقم (81). وتم انتخاب هذا المجلس بدوائر جغرافية عامة إلي جانب دوائر مخصصة للانتخاب وفق النظام الأساسي للمؤتمر الوطني.

كان من أهم انجازات هذا المجلس أجازة الدستور (1998م). كما وأجيز في هذه الفترة أيضاً قانون جديد للصحافة والمطبوعات للعام 1999م. وقانون "التوالي" الذي قنن للتعددية الحزبية ومهد للانتقال من الشرعية الثورية إلي الشرعية الدستورية تم حل هذا المجلس بموجب قرار جمهوري في الرابع من رمضان الموافق الثاني عشر من ديسمبر 1999م ومن ثـَّم حدثت المفاصلة السياسية التي أدت إلي انشقاق في المؤتمر الوطني ليتمخض عن ذلك قيام حزب المؤتمر الشعبي بزعامة الدكتور حسن الترابي رئيس المجلس الوطني المنحل والأمين العام السابق للمؤتمر الوطني..

أعقب ذلك انتخاب مجلس وطني جديد في العام 2001م وتكون هذا المجلس من خليط من الدوائر الجغرافية إلي جانب دوائر تمثل كليات قومية وولائية مخصصة للنساء والاتحادات الفئوية، وكان من أهم انجازات هذا المجلس مناقشة وإجازة اتفاقية السلام الشامل وإصدار الدستور الانتقالي للعام 2005م والذي بموجبه تم تكوين برلمان معين

من مجلسين. (مجلس وطني) و(مجلس للولايات) وقد أُنيطت بهذا المجلس العمل مع الأجهزة التنفيذية في تنفيذ اتفاقية السلام الشامل واتفاقات السلام الأخرى المتعلقة بالشرق ودارفور وأعقب ذلك تكوين برلمان انتقالي الهيئة التشريعية القومية، بمجلسين، مجلس وطني ومجلس للولايات أُنيط بهما إصدار القوانين الجديدة وتعديل القوانين القديمة بالصورة التي تهيأ المناخ لاستكمال عملية التحول الديمقراطي... وعلي سبيل المثال لا الحصر كان من أهم القوانين الجديدة التي صدرت قانون للأحزاب قام بموجبه مجلس للأحزاب وقانون للانتخابات قامت بموجبه مفوضية قومية للانتخابات إلي جانب القوانين التي مهدت لتكوين عدد من المفوضيات التي قررت اتفاقية السلام قيامها أما من القوانين التي تمت فيها بعض التعديلات – علي سبيل المثال – قانون الصحافة والمطبوعات – قانون الأمن الوطني – قانون الاستفتاء.

هذه السياحة السياسية التاريخية توضح أن السودانيين قد دخلوا في تجارب سياسية متعددة متنوعة، ربما أكسبتهم هذه التجارب الكثير من الخبرات، ولكننا، من جانب آخر – ظللنا لفترة طويلة ندور فيما درجنا علي وصفه "بالحلقة الجهنمية"، بين النظام تعددي ثم انقلاب عسكري ثم نظام شمولي ثم انتفاضة شعبية وعودة إلي الدوران في هذه الحلقة المُفرغَة لعقود من الزمان مما تسبب في عدم استقرار سياسي وعدم استقرار أمني – بسبب النزاعات المسلحة، مما حرم السودان من وجود مناخ من الاستقرار يُمكِّن من استغلال موارد السودان وقدراته المادية والبشرية الهائلة فأصبح رزم التنمية متثاقلاً وبطيئاً بالنظر للمقومات الغنية الثرة المتوفرة.

معوقات التحول الديمقراطية في الدول النامية و السودان:

وصحيح أن الديمقراطية أصبحت هي نداء العصر المُلِّح مع مستجدات الساحة الدولية... ولكن – للأسف – هناك إشكالات عديدة تعوق تطبيق **هذا النمط من السلطة، في السودان بصفة خاصة، وفي كل الدول النامية بصفةٍ عامة، ولعَّل من أهم هذه الإشكالات ما يلي:-**

- بالإضافة إلي مشاكل الانصهار القومي والتخلف الاقتصادي والاجتماعي والتعليمي فإن بعض الأشكال الاجتماعية الشمولية التي سادت في هذه الدول النامية، من طائفية وقبلية وعشائرية تتناقض مع أسس الديمقراطية الليبرالية. فهذه المؤسسات

الاجتماعية الشمولية العريقة الراسخة في المجتمع المتخلف لم تقبل أن تتخلي عن وظيفتها أو تتنازل عن نفوذها لمصلحة الأحزاب السياسية.. فهي قد احتكرت واحتفظت بوظيفة التأهيل الاجتماعي والديني وأضافت إليها وظيفة النفوذ السياسي الذي يسلب الإرادة الحرة والكاملة للفرد في الاختيار.. اختيار الأفكار أو الأشخاص...

- التركيبة الثقافية والتعليمية في البلدان النامية جعلت المؤسسة العسكرية مؤسسة مميزة تمتلك القوة وتتمتع بتركيبة قومية وتحس دائماً بمسئولية خاصة وبدور متعاظم مناط بها في استقرار المجتمع. ومع هشاشة التقاليد الليبرالية ومع سيطرة المؤسسات الاجتماعية الشمولية علي الأحزاب السياسية التي تفتقر للأسس الحديثة المعروفة لماهية الحزب الحقيقي من حيث الفكر الواضح والتنظيم القوى والبرامج المستوحاة من حاجات المجتمع وإرادة الناس ومن حيث مراعاة التقاليد الديمقراطية. في ظل كل ذلك فإن المؤسسة العسكرية كثيراً ما تجد نفسها مدفوعة للانقضاض علي الليبرالية المستوردة – الليبرالية المنقولة عن التجربة الغربية دون أدني إبداعٍ أو تجديدٍ أو تعديل يتماشى مع الأصول والخصوصية، ففي السودان، حتى النظام الانتخابي، باستثناء كتاب الأزهري "الطريق للبرلمان" ومنذ قانون لجنة سكومارسون وبعض الاجتهادات الطفيفة اللاحقة لم نجتهد فيه أو نفعل بصدده شيئاً سوي أن نُلغي أو نُضيف أو نحذف من حين لآخر دوائر للخريجين حسب تقدير الأحزاب الكبيرة وحسب مصالحها.

ولذلك نجد أن عملية الحزبية في العالم النامي بصفةٍ عامة، قد تدخل في إطار نتائج وإفرازات الاستلاب الثقافي الذي يحاكي ولا يجتهد والذي ينقل ولايؤصل. ولذلك أصبحت معظم أحزاب هذه البلدان النامية مجرد أجسامٍ غريبة في المجتمع وهذا هو ما يبرر ويشجع الاتجاه في كثيرٍ من الأحيان لاختيار البديل لها، والذي تمثل في معظم الحالات في الانقلاب العسكري ثم النظام الشمولي.

إن إدارة الدولة الديمقراطية الليبرالية تعتمد أكثر ما تعتمد علي منظومة من المؤسسات التي قد تتداخل مهامها وتتشابك أدوارها وفق التقسيم الكلاسيكي الذي جاء به مونتسكيو ثم من بعده بعض فلاسفة الليبرالية. ولعّل هذا النمط من الإدارة المؤسسية الليبرالية قد لا يتوافق، في أسلوب تنظيمه ونمط علائقه مع أنماط التفكير وأساليب

التنظيم السائدة في الحياة في بلدان العالم النامي، فالديمقراطية الليبرالية تفترض إشتراك عدد من الناس علي كل المستويات في الشأن العام حواراً وقراراً ولكن المستويات المحلية في بلدان العالم النامي ضعيفة من حيث الخبرة والتقليد في عملية المشاركة الفعلية والفاعلة وفي هذا الأمر ربما كان الحال في السودان أحسن مما هو عليه.في كثير من البلدان العربية الأفريقية والآسيوية.. لأن السودانيين بحكم الموقع المفصلي الإستراتيجي لبلادهم كانوا دائماً ذوي وعي كبير ونزعة شديدة للاهتمام بالشأن السياسي.

النظم البرلمانية تستهدف نظرياً علي الأقل تنفيذ الأفكار التي تنبع وتتصاعد من خلايا المجتمع بأسره ولذلك في ظل صيغة الديمقراطية الليبرالية من المفروض أن تُشكلَ البرامج والسياسات العامة من خلال نشاط سياسي واسع وعميق يمثل المثقفون فيه الصدارة والطيعة.. مكان العقل والقلب والضمير. وهذا ما يفتقر إليه العالم النامي حيث أن المشاركة في صياغة البرامج، أن وجد هذا البرنامج، أصلاً، ضعيفة جداً إن ليست معدومة تماماً. وفي كثيرٍ من الأحيان لا يصبح دور المثقفين في هذه الأحزاب هو دور المحرك أو المحرض أو المنشط أو المستثير وإنما دور المعلم والوصي..

وأخيراً في معرض الأمثلة لا الحصر، لابد أن نلاحظ أن الطاقة الإنتاجية في معظم البلدان النامية لا تسمح للفرد أو تمكنه من رعاية مصالحه الخاصة تماماً وكاملاً ولذلك كان علي الدولة دائماً أن تضطلع بقدرٍ كبيرٍ من عبء الخدمات، وبذلك أصبحت الدولةُ شموليةً في نشاطها الاقتصادي والاجتماعي، وحتى الثقافي لأنها تكاد تعني بالخدمات كلها.. فالدولة، من خلال القطاع العام، هي التي ترعي وتشرف وتصرف علي النشاط الخدمي في كل مجالات الاقتصاد والاجتماع والثقافة والصحة والتعليم وهلم جرا.. وبالتالي فهي تعني تماماً بالتنمية الشاملة.. وكل هذا، أردنا أم لم نرد – رضينا أم أبينا – يرمي بظلاله علي واقع العلاقات بين الفرد والدولة التي يشوبها بالضرورة طابع الوصاية الكاملة..

قصدت أن أقول أو بالأحرى أن أُلاحظ أن معظم التجارب السياسية في البلدان النامية بعد الاستقلال قد استوحت واستلهمت تفاصيلها كلها من التراث الفكري والسياسي والتنظيمي الذي نشأ وتطور، أما في الغرب الليبرالي الرأسمالي وأما في الشرق الماركسي الشمولي، دون كبيرِ أخذٍ في الاعتبار خصوصيات الواقع الاجتماعي والثقافي

والتاريخي والجغرافي لهذه البلدان النامية – وإن لم نقل المتخلفة – ولهذا كان طبيعياً أن تتعثر معظم هذه التجارب، ولذلك فأنا دائماً أتأمل في قول شهير للمفكر القومي الكبير عصمت سيف الدولة:(إن مشكلة الديمقراطية في الوطن العربي ليست كامنة في العجز عن فهم واستيعاب الأنماط المتعددة في التراث العالمي – فقد جربها العالم العربي جميعاً ولكن المشكلة كامنة في تهيب العالم العربي إبداع النمط الذي يري أنه أقرب استجابة إلي واقعه الاجتماعي المُعَين)، وهذه بحق الإشكالية الأساسية التي عاقت وعوقت كل التجارب التعددية في العالم النامي.. فنحن قد ورثنا فكراً تنظيرياً ليبرالياً ونماذج تجارب تعددية نبعت ونشأت وتبلورت في الغرب ولم نجتهد كثيراً – كما ينبغي – لتطويع هذه الصيَّغ الإنسانية – من حيث النظرية أو الممارسة بما يلائم التركيبة الثقافية والخلفية التاريخية والواقع الاجتماعي لبلداننا.. وما كان يمكن أن تنجح التجربة الليبرالية بالصورة التي نراها عليها في أوروبا عندما ننقلها وقع الحافر علي الحافر ونقلدها تقليداً معصوب البصر معطوب البصيرة، فما كان ممكناً ولا مطلوباً أن نقلد النموذج الليبرالي الغربي بطريقةٍ حرفية لأن ظروف الغرب التاريخية كانت مختلفة وتركيبته الاجتماعية كانت غير هذا الشكل الذي نعايشه، فالصيغة الليبرالية في السياسة والصيغة الرأسمالية في الاقتصاد نمت وتكونت عبر تراكم تاريخي وتراثي طويل، ولكنها في بلادنا جاءت بالغزو العسكري والثقافي.. ولهذا يذهب البعض – وهم مُحقِون – إلي أن الديمقراطية الليبرالية كمفهوم، ليست كمصطلح، ليست مُكوَّناً أساسياً وأصلياً وفعلياً من مكونات التاريخ الاجتماعي الاقتصادي السياسي لمجتمعاتِ ما كان يُسمي سابقاً (بالعالم الثالث)، وإنما هي مفهومٌ طارئ علي هذا التاريخ، ولكن هذا – علي كل حال – لا يمنع من تطويع هذا المفهوم لمقتضيات الثقافة والمجتمع في البلدان النامية ، بمعني أن هذه الغربة للمفهوم لا يمكن، ولا ينبغي، أن تدفعنا لرفض هذه الصيغة الإنسانية، فنحن يمكن أن نستوحي ونستفيد من القيم الإنسانية الأساسية الناجحة والناجعة في ذلك النموذج.. وهي القيم التي تتجاوز بطبيعتها ظروف الزمان والمكان وتلاءم واقع اليوم كما لاءمت واقع الأمس وتتناسب مع المجتمع النامي كما تناسبت مع المجتمع المتقدم، هناك – بالقطع – علي مستوي بعض البلدان النامية، محاولات فكرية إجتهد بها بعض رواد النهضة لتأصيل مسألة الديمقراطية التعددية.. ولكن تبقي الحقيقة أن معظم تلك المحاولات كانت

تصب في نهاية الأمر في تشريعات وممارسات منقولة عن التجارب الليبرالية الغربية ولذلك ظلت معظم الأشكال المقترحة أو المُطبَقة حقيقةً وواقعاً تُعاني الغُربة ولا تُعَبر حقيقةً وفعلاً عن النسيج الاجتماعي في الواقع العربي والأفريقي..

أثر المورثات الثقافية والاجتماعية للتحول الديمقراطية في السودان:

وفي هذا المجال نعود إلي ما ذكرنا عن المؤسسات الشمولية الاجتماعية ونأخذ مثالاً لذلك واقع السودان.. فنقول أننا لا نستطيع أن نتجاهل واقع بلادنا وما يزخر به من موروث اجتماعي ثقافي ومن إفرازات جهوية وقبلية وطائفية ،لا ينبغي طبعاً أن نستسلم لهذه الموروثات الاجتماعية الثقافية تماماً ونحبس أنفسنا في قواقعها ونسلم لها زمام أمورنا ونرضخ لضغوطاتها وأنماط تقاليدها التي فقدت وظيفتها في المجتمع المعاصر، ولكننا بالقطع لا تستطيع، في ذات الوقت، أن نتجاهلها ونغض الطرف عن وجودها ونهمل تأثيرها في المجتمع علي مختلف مستوياته وأصعدته..ففشل الأنظمة السياسية والتنظيمات السياسية المختلفة وإخفاقاتها في إرساء بني مؤسسية قوية هو الذي جعل الولاء لهذه الكيانات المجتمعية الموروثة كالقبيلة والعشيرة والطائفة أقوى وأمتن وأكثر صدقاً وإخلاصاً من الولاء للدولة أو للتنظيم.

والمسئولية تبقي في المكان الأول مسئولية النُخبة، في أن تستخلص وتستثمر الجوانب الإيجابية في هذه المؤسسات الاجتماعية التقليدية التي توطدت أركانها في المجتمع بظروف الزمان والمكان وبعوامل الجغرافيا والتاريخ.. فنحن يمكن أن نستفيد من هذه الكيانات المجتمعية كما يمكن أن نفيدها..يمكن أن نأخذ منها كما يمكن أن نعطيها في علاقة جدلية يمكن أن تُفضي إلي تحديثِ أشكال وطرائف ومضامين هذه الكيانات المجتمعية وإلي إستقطابها بشكلٍ فاعلٍ وإيجابي. فهي بالقطع أضطلعت بدور فاعل في التأهيل الديني والاجتماعي، ولكنها لعبت دوراً سلبياً لا تخطئه عين في العمل السياسي. وهذه ليست دعوة للهروب من الحاضر إلي الماضي بطريقة قهرية قهقرية، وإنما هي دعوة للتمسك بالأصل مع اللحاق بالعصر، فنحن نستطيع قطعاً – في كل مجال من مجالات حياتنا أن نحافظ علي أصلنا دون أن نتخَلف عن عصرِنا وهذا هو التحدي الأساسي الذي يواجهنا من هذا المكان من هذا الزمان.

لكن هذه السمة الشمولية لم تَعُد في السودان للأسف وفقاً علي المؤسسات الاجتماعية كالقبلية والطائفية وغيرها وإنما هيمنت أيضاً علي الأحزاب السياسية فنمت وإستطالت وإتسعت وتعمقت في السودان ظاهرة (الزعيم المرجع).. الزعيم (نصف الإله)!!..

الأحزاب السياسية والتحول الديمقراطي:

إذا نظرنا إلي الأحزاب السودانية كافة.. وبلا استثناء – الأحزاب القومية أو الأحزاب العقائدية، نجد هذه الظاهرة.. ظاهرة الزعيم الذي تتكدس وتتكرس لديه السلطات والذي يصبح مرجعاً لا تُرَد له كلمة.. سطوته كبيرة وسلطانه قوي. وكانت ولا تزال هذه هي أحدي أخطر الأدواء التي تعتري وتعوق الممارسة الديمقراطية في السودان. إذ أن الأحزاب كلها تنتفي أو تتعثر في داخلها الديمقراطية وبذلك لا يمكن لها أن تنجح في تحقيق الديمقراطية علي مستوى الوطن لان فاقد الشئ لا يعطيه!!.

فالأحزاب القومية قد تسببت الطائفية في أن تكرس فيها هذه السمة الشمولية من خلال سيطرة الطائفة علي الحزب ومن خلال نفوذ أهل (البيت) فمعظم القيادات في هذه الأحزاب من أهل البيت ومعظم أعضاء الحزب الآخرين من المريدين في الطائفة. وبهذا الفهم تتشكل وتسود العلاقة بين القيادات والقواعد..

وفي الأحزاب العقائدية بسبب ما يسمي بنظرية (الديمقراطية المركزية) والنظرة المرجعية الحوارية من قبل الأعضاء للزعيم في تكريس هذه السمة الشمولية وكان هذا أوضح ما يكون في الأحزاب الشيوعية والبعثية والإسلامية جميعاً.

من الواضح مما تقدم أنني حرصت في هذه المداخلة أن لا أتوقف فقط عند منهج إعداد الدستور، وما هلي محتوياته وكيف كان أسلوب أجازته في الماضي وإنما أن ألمس علي القوانين والممارسات التي تترتب علي الدستور بصفة عامةٍ، ذلك أن الدستور يؤكد ويؤمن فقط علي الخطوط العريضة والملامح البارزة والمعالم العامة في المسائل الأساسية المتعلقة بالسياسات والمؤسسات في كافة مجالات الحياة.. ومن ثم تجئ القوانين لتفسر وتفصل ما أراده الدستور مجملاً، ومن ثم أيضاً تجئ الممارسات لتحّول الأحكام والأفكار والقّيم المضمنة في الدستور والقوانين إلي واقع يسعي بين الناس. وتبدو هذه المعالجة مهمة، لأننا في السودان نعاني أحياناً من مشكلة الطلاق بين النظرية والتطبيق!! ولذلك يصبح ضرورياً أن نتبيّن كيف

نترجم النظرية إلي ممارسة، ليس فقط فيما يتعلق بالدستور، وإنما أيضاً فيما يتمخض عنه من قوانين وما يترتب عليه من ممارسات فالممارسة هي محك النظرية..

بالسودان – كما أوضحنا سابقاً – أرث كبير وغني في الأدب الدستوري، ولذلك فإن تعدد الدساتير وتعدد تعديلاتها تعد أبرز ملامح المسيرة السياسية للسودان.. وذلك منذ الحكم الذاتي في مستهل خمسينات القرن الماضي.. ولعّل ذلك قد يعود إلي الحلقة الجهنمية التي عانت منها بلادنا، والتي ظلت تنتقل بنا من انقلاب إلى انتخابات إلى انقلاب إلي انتفاضة إلى انتخابات..!!

وبالطبع فقد كان الهم الأول والهاجس الأساسي لأي نظام جديد، في أول أيام التغيير، أن يُبطل مفعول الدستور الذي كان يحكم به النظام السابق، ولذلك ومع التحولات السياسية الكثيرة، تعددت الدساتير وتعددت فيها التعديلات علي النحو الذي ينبغي أن يكون فيه الإرث الدستوري كله، مع التجارب الدولية، أساساً ومرجعاً لانطلاق الحوار حول الدستور الجديد.

مسيرة الدساتير في السودان:

ويمكن تلخيص مسيرة الدساتير في السودان – باقتضاب – علي النحو التالي:

1) مخرجات مؤتمر إدارة السودان لسنة 1946م ومشروع للدستور في سنة 1948م.
2) توصيات لجنة تعديل الدستور لسنة 1951م والتي أفضت لاتفاقية الحكم الذاتي 1952م.
3) اتفاقية الحكم الذاتي لسنة 1952م والتي أجريت بموجبها أول انتخابات تشريعية.
4) الدستور المؤقت السوداني لسنة 1956م .. دستور الاستقلال.
5) توصيات اللجنة القومية للدستور المكونة في فبراير 1956م ومداولات حول مشروع دستور جمهورية السودان لسنة 1958م.
6) توصيات لجنة التطورات الدستورية لسنة 1962م.
7) دستور السودان المؤقت، لسنة 1964م المعدل لسنة 1965م ثم لسنة 1966م وأخيراً لسنة 1967م.
8) اللجنة القومية للدستور لسنة 1968م.
9) الدستور الدائم لجمهورية السودان الديمقراطية لسنة 1973م.. في عهد ثورة مايو.
10) دستور السودان الانتقالي لسنة 1985م بعد انتفاضة رجب.

11) المراسم الدستورية، من الأول حتى الرابع عشر في ظل نظام الإنقاذ.

12) الدستور الدائم لسنة 1998م.

13) الدستور الانتقالي لسنة 2005م.

ومن ثم يبقي ضرورياً أن نحدد الموضوعات التي ينبغي أن تكون محل حوار واتخاذ قرار ونحن بصدد دستور جديد دائم- وعلي سبيل المثال لا الحصر:-

(1) المبادئ الموجهة.

(2) طبيعة الدولة.. السمات الرئيسية لنظام الحكم.. هل يكون السودان دولة موحدة مركزية أم إقليمية أم فيدرالية؟

(3) ما هو نظام الحكم فيها؟.. هل هو نظام رئاسي، أم نظام برلماني، أم نظام مختلط، أم غير ذلك؟

(4) مصادر التشريع.

(5) وثيقة الحقوق وما ينبغي أن تتضمنه؟

(6) السلطة التشريعية.. هل تتكون من مجلس واحد أم مجلسين؟... ما هي اختصاصات وسلطات هذه المؤسسة التشريعية ؟؟ وإذا قُبل مبدأ المجلسين، فما هي اختصاصات كل منهما؟ وكيف تكون العلاقة بينهما؟

(7) شكل السلطة التنفيذية حسب نظام الحكم.

(8) وضع السلطة القضائية.

(9) القضاء الدستوري، آلياته واختصاصاته وعلاقته بالسلطة القضائية.

(10)إذا أتفق علي الحكم الإقليمي أو الفيدرالي.. ما هو عدد تلك الأقاليم أو الولايات وكيف تنشأ؟ وما هي أجهزة ذلك الحكم وسلطات كل منها؟ وكيف تكون العلاقة بين تلك الأجهزة مع المستوى القومي فيما يتعلق بقسمة السلطات والموارد وأجهزة التنسيق؟!

(11)ما هي المعايير الموضوعية للتأكد وضمان حصول الولايات علي نصيبها العادل في اقتسام السلطة والثروة.

(12)ماذا عن الحكم المحلي وأجهزته القاعدية من حيث الإنشاء وتجديد الاختصاصات والعلاقة الرأسية بينه وبين مستويات الحكم الأخرى؟

(13)ما هي الهيئات الدستورية المستقلة التي لابد من الإشارة لها في الدستور .. مثل مفوضية الانتخابات – المراجع العام – هيئة المظالم والحسبة – الرقيب الإداري.. وغيرهما...

(14)الانتباه إلي ضرورة النص علي أحكام انتقالية لأستمرار بعض الأجهزة وبعض القوانين، مع ضرورة النص علي إلغاء الدستور الانتقالي لسنة 2005م بعد التقييم وإستخلاص العظات والعِّبر والدروس.

(15)ما هي الجهة التي سيؤكل لها أمر إعداد مسودة مشروع الدستور الدائم؟ هل هي لجنة قومية وأخري فنية،... أم تتولي هذه المهمة (مفوضية المراجعة الدستورية) بعد إعادة تشكليها؟ بمعني ما هو الجسم القومي الذي تناط به مهمة إعداد مسودة مشروع الدستور؟

(16)ما هي آليات إجازة الدستور... هل تحول الهيئة التشريعية القومية الآن إلي جمعية تأسيسية تتولي إجازة الدستور؟... أم هل نعمد إلي إجراء انتخابات مبكرة لإنشاء جمعية تأسيسية لهذا الدستور؟ وهل من الضرورة أن يطرح الأمر برمته علي أستفتاء عام أم نكتفي بإجازة المؤسسة التشريعية له؟!!؟

كل هذه الأسئلة يقتضي ويستوجب الـتأمل فيها ودراستها واختيار الإجابات المناسبة لها من كل أهل السودان عبر اللجان الشعبية والرسمية التي تمثلهم في المركز والأطراف وعلى المستوى الاتحادي والولائي والمحلي.

الشريعة مصدراً للتشريع:

لقد عمدت أن أترك هذه المسألة في نهاية هذه الورقة .. لأنها مسألة تحتاج أن نفرد لها حيزاً خاصاً وكافياً...

فقد تعرضت مسألة تطبيق الشريعة الإسلامية – في السودان خاصةً، وفي العالم الإسلامي عامةً– إلي جدلٍ كثير ولغطٍ مُثير.. وظهر في هذا الأمر – من حيث الأفكار و الممارسات – تباينٌ كبير واختلافات واسعة ومواقف متعارضة متضاربة، وخضعت المسألة في كثيرٍ من الأحيان للمزايدات السياسية والمكايدات الحزبية..!، لكننا، في السودان، بالذات، لأن الوجدان الديني عميق وعريق وقوي، لأسباب تاريخية وجغرافية وحضارية عديدة، لا نود أن نخوض فيها، فقد ظلت كل القوي السياسية، عندما تكون علي مشارف استحقاقات إنتخابية،

أن تتملق مشاعر الناخب السوداني المسلم بشعارات إسلامية تهدف – من ورائها – للحصول علي أصوات الناخبين والوصول إلي كراسي الحكم.. فنحن نعرف أن الأحزاب الكبيرة في السودان، كلها بلا استثناء، قد رفعت شعارات إسلامية وتحدثت عن برامج إسلامية في ما مضي من انتخابات تشريعية.. فالاتحادي الديمقراطي تحدث عن الجمهورية الإسلامية، وحزب الأمة تحث عن الصحوة الإسلامية، والجبهة القومية الإسلامية تحدثت عن الشريعة الإسلامية،.. وحكومة مايو تحدثت عن القيادة الرشيدة و العدالة الناجزة وأعادت صياغةً كل القوانين الجنائية و المدنية علي نحو يتوافق مع الشريعة الإسلامية.. وهو ما أسماه البعض – بعد الانتفاضة – بقوانين سبتمبر خشية مناهضتها علي أساس أنها قوانين إسلامية..!!

وحتى الحزب الشيوعي السوداني قد استنفد جزءاً كبيراً من وقته وجهده ليبرهن لأهل السودان أن الشيوعية لا تتعارض مع الدين حتى ينفي عن نفسه تهمُةً أُلصقت به منذ أن تكون في السودان ... وهي تهمة – كما نعلم – لاحقت الأحزاب الشيوعية في كل المجتمعات والبلاد المسلمة

فلأن الواقع الثقافي في السودان، الذي أعتمل وتفاعل بأسلوب سلس وسلمي، انعكست تلقائيته وروحه التسامحية في دين الناس الإسلامي، الذي هو دين الأغلبية في السودان، عبادة و معاملات، فكان فهم الناس للإسلام رحباً فأوغلوا فيه برفق، كما دعاهم الرسول الكريم صلي الله عليه وسلم، وأنعكس هذا أول من أنعكس، و أكثر من أنعكس، في تعامل المسلمين مع مواطنيهم من أهل الديانات الأخرى وخاصة الكتابية.. فالرسالة المحمدية ما انقطعت عن رسالات السابقين من النبيين و الرسل.. فالإسلام يعترف بالأديان السابقة وبرسلها..

- ***(أن هذا لفي الصحف الأولى صحف إبراهيم وموسى)***.. الأعلى (24).
- **(وكيف يحكمونك و عندهم التوراة فيها حكم الله)**.. المائدة (43).
- **(وقفينا علي آثارهم بعيسي بن مريم مصدقاً لما بين يديه من التوراة و أتيناه الإنجيل فبه هدي ونور مصدقاً لما بين يديه من التوراة وهدي وموعظة للمتقين)**..المائدة (46). فلا آمن بالكتاب الكريم من أنكر أياً من آياته البينات.. **(قل أمنا بالله وما أنزل علي إبراهيم وإسماعيل واسحق ويعقوب والأسباط وما أوتي موسى وعيسى والنبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون)**.. آلــ عمران (84).

- ثُم هو قبل كل ذلك دين كل من سبق **(إن الله يدافع عن الذين آمنوا إن الله لا يحب كل خوان كفور)** الحج (38)
- **(أن الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلاً أولئك هم الكافرون)** النساء (150)

فالمسلم لا ينكر أديان أهل الكتاب ولا يعرض عن أنبيائهم لأنه معهم في كل عقيدة لا تخالف التوحيد **(آمن الرسول بما أُنزِل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله وقالوا سمِعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير)** البقرة (258)

- **(ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن غلا الذين ظلموا منهم وقولوا أمنا بالذي أُنزِل إلينا وأُنزِل إليكم وإلهنا وإلهكم واحد ونحن له مسلمون)** العنكبوت (46)
- **والرسول يقول عن ربه: (شرع لكم من الدين ما أوصى به نوحاً والذي أوصينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه)** الشورى (13)
- **ويقول صلى الله عليه وسلم:**

(الأنبياء إخوة، أمهاتهم شتى ودينهم واحد)، (أنا أولى بعيسى بن مريم الأنبياء علات) (ليس بيني وبين عيسى نبي) فالإسلام دين شامل منذ الأزل إلى الأبد، يتصل أوله بأول الزمان ولا يتصل آخره بزمان ونحن المسلمون لا نفعل سوى أن نعود إليه جوهراً، فلو أنه سبحانه وتعالى شاء لجعلها رسالة إتصلت من آدم إلى محمد **(ولو شاء الله لجعلكم أمةً واحدةً)** المائدة (48)

فعقيدة المسلم تؤكد أن السابقين على التوحيد من أهل الأديان جميعاً لهم أجرهم عند ربهم **(إن الذين آمنوا والذين هادوا النصارى والصابئين من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحاً فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون)** البقرة (62).

بهذا الفهم السوي بجوهر الدين، سماحةً وأناة وقصداً ووصلاً بكل رسالات السماء السابقة، أحسن المسلمون في السودان التعايش مع أهل الديانات الأخرى وخاصةً المسيحين

(ولتجدن أقربهم مودةً للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى ذلك بأن منهم قسيسين ورهباناً وأنهم لا يستكبرون) المائدة (82).

فإلى جانب كل ما استشهدنا به، كان في روع المسلم السوداني دائماً ــ وهو يتعامل ويتفاعل مع مجتمعه، ما زخرت به دفات المصحف الشريف والسنة المحمدية من دعوة دائمة ومُلِّحةٍ للتعايش **(يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم)** الحجرات (13). والتقوى كما يفسرها المُدققون من المفسرين تشمل كل ما يُطالب الإنسان بأن يتقيه ويُسأل عنه إذا وقع فيه

إلي جانب أن أهل الكتاب في دولتنا المعاصرة مواطنون كاملوا الحقوق متساوون في كل شئ مع المسلمين ولم يعودوا بذميين تؤخذ عليهم جزية كما كان شأن أهل الكتاب في بعض حقب التاريخ الإسلامي القديم ، ولأن الرسول صلى الله عليه وسلم إنساني "**الرؤى**" عالمي "**النهج**"، لا مكان في دعوته للعصبية، تراه عندما قدِم إلى المدينة ووجد اليهود يصومون يم عاشورا، وقالوا له إنه يوم عظيم أنجى الله فيه موسى ومن معه وصام فيه موسى شكراً لله ولذلك فهم يصومونه، قال الرسول ص: (نحن أحق وأولى بموسى منكم) فصام عاشوراء وأوصى المسلمين بصيام ومحمد وعيسى دعوة دائمة للمحبة والإخاء.

- فمحمد ص يقول: (والذي نفسي بيده لا تؤمنوا حتى تحابوا).
- والمسيح يقول وهو يوصى تلامذته:

(وأية مدينة دخلتموها، ولم يقبلوكم فأخرجوا إلى شوارعها وقولوا: حتى الغبار الذي لصق بنا من مدينتكم ننفضه عنا، وهو يضع المبدأ العظيم الشهير للعلاقة الإنسانية: **(من ليس علينا فهو معنا).**

- كان لابد أن يكون الإسلام قاطعاً وفاعلاً وصادقاً وأصيلاً في الدعوة للإخاء والمودة والسلام بين الناس لأنه رسالة خاتمة ،وحرية الإنسان ومساواة الناس التي قننتها المادة الأولى لحقوق الإنسان والمواطن الذي سنته الثورة الفرنسية عام 1789م والتي ضُمنت أيضاً في المادة الأولى من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 " حرية الإنسان وحقه في المساواة هذا المبدأ العام كان قد قالها عمر بن الخطاب لابن عمرو بن العاص في فجر الإسلام:- **"متي استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا "؟ !**

فالإسلام في شريعته بنصوصها القاطعة الثبوت و الدلالة يؤكد مبدأ حرية العقيدة:-

*" لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي "*سورة البقرة (256).

"ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين" يونس (99).

- **"ادفع بالتي هي أحسن"** فصلت(34).
- وحضي على التعاون **"وتعاونوا على البر و التقوى"** المائدة.

وساوى بين الناس **" يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منها رجالا كثيرا ونساء** "النساء (1).

فبسبب الخلفية التاريخية التي جعلت من السودان بؤرة استقطاب بشرى تدفقت إليها الموجات السكانية من كل صوب تعتمل و تتفاعل، ويتشكل بعضها ببعض في ساحة وسيعة ورحبة للتفاعل و الانصهار.

وبسبب التركيبة الثقافية التي جعلت من السودان لوحةً تتعدد و تتنوع فيها ا لألوان و تتداخل وتتمازج فيها الظلال و الرتوش، ولكنها في مجمل خيوطها تكون موضوعاً واحداً وتعطى انطباعاً مُحددا وتعكس شعورا بالتنوع و الوحدة و التعدد والتجانس.

وبسبب هذا الفهم الرحب لماهية الدين الإسلامى الذي بدد الظلمات المتراكمة و كان دليلاً وهدى للنفوس الحائرة، حين بطلت كل المقاييس وعجزت عن تقديم الحلول, فكان يقظة حضارية حققت للإنسان ذاته و حفظت له كرامته و حددت و صانت حقوقه ... فإن قيم السياسة كانت – مُنطلقاً وضرورة – انعكاساً لوا قع التاريخ المنساب المتداخل و حقيقة الثقافة المتنوعة المتجانسة و روح الدين المتسامح:

فلم نسمع في السودان عن فتنة سياسية من منطلق ديني.. وأسباب الفرقة و الشتات والتمزق في الساحة السياسية السودانية كانت دائماً قبليه أو عشائرية أو جهوية أو طائفية وحتى هنا ليست بالمعنى المذهبي، ولذلك فالتقسيم السياسي الإنتخابي والإختيار لتبوأ المناصب يقوم ــ بعد الأسس الفكرية والسياسية، على أسس جهوية ولكن ليس أبداً على أية أسس دينية00 حتى وأن تطابقت أحياناً الإختيارات الجهوية مع أسس دينية0 فهناك حصة ــ معلنة أو ضمنيه ــ للجنوب وهناك حصة للغرب وهناك حصة للشرق، في كلٍ من الجهاز التنفيذي والجهاز التشريعي والمستوى السيادي القيادي، ولم يحدث أن صدر ــ على مستوى الخطاب السياسي ــ

على مدى تاريخ الحركة الوطنية وتاريخ ما بعد الاستقلال ما يسئ إلى غير المسلمين، ولأن الدولة الآن في السودان تنتهج نهجاً إسلامياً بيناً فلابد هنا من وقفة متعلقة بالتنوع الديني والتعبير عنه في العمل السياسي، فنحن نعلم أن عصور الضعف الإسلامي وأعداء الإسلام قد توهوا وشوهوا كثيراً مفهوم الإسلام لدى الناس00 ولذلك لابد من بلورة منهج فكرى متكامل00 فقد أصبح لزاماً على الإسلاميين أن يتجاوزوا الخطوط العريضة والمعالم الكبيرة لروح ومضمون النموذج الإسلامي إلى تفاصيل المضمون وأساليب العمل في الاقتصاد والاجتماع والثقافة وهلم جرا ، فأعداء الإسلام يحاولون الآن أن يصوروا الصحوة الإسلامية على أساس أنها مجرد حركة احتجاجية ولدت في فترة أزمة إقليمية ودولية وأنها لا تقدم أية رؤية مستقبلية جوهرية ولا تطور أو تبلور إستراتيجية اقتصادية واجتماعية مؤهلة لتقديم حلول للمشاكل الأساسية لهذه الأزمة ، وهذا يعنى – أول ما يعني – أن يطرح الفكر الديني ضمانات المستقبل الشورى الذي يُبدد القلق وأن تمثل التيارات الدينية ليس مجرد حركات رفض وإنما حركات بعث حضاري واعي وعميق وأصيل، فما ندعو له باسم الدين ه، في التغيير السوسيولوجي، يتطابق مع ما نادي به السودانيون منذ نهوض الحركة الوطنية القديمة والحديثة ــ الأصلة في مواجهة الاغتراب والاستلاب والاستقلال والحرية في مواجهة الاستعمار والهيمنة ــ العدالة في مواجهة الظلم ــ الشورى في مواجهة الاستبداد وهى مطالب أزلية مهما اختلفت المصطلحات والرايات ، والسؤال الذي يطرح نفسه بإلحاح كيف نوفق بين التركيز على محتوى إسلامي لأي مشروع سياسي وبين ضرورة تفهم واحترام وجهة نظر غير المسلمين وضمان مكانتهم ودورهم وحقوقهم؟ ،وهى أمور لم تكن مهددة في أي يوم من الأيام ولكن مع هذا الطرح الإسلامي ستتناوشنا أسهم كثيرة ترمى إلى إحداث بعض الشقوق في جدار التسامح الديني الذي عشناه منذ فجر تاريخنا ،فالمسلمون في السودان ــ كما بينا في متنِ هذا البحث، شأنهم شأن معظم المسلمين في أفريقيا والمغرب العربي كانوا مختلفين عن المسلمين في بعض أجزاء المشرق العربي ــ كلبنان مثلاً التي أقامت مشروعها السياسي على طائفية سياسية ذات محتوى مذهبي لا تزال تعانى من عقابيله وعواقبه وما أحدثه من حروبٍ وتمزُق ،وفى حالة السودان لا بد أن تكون هناك منابر للحوار الدائم المستقل لنؤكد على جوهر وحقيقة الإسلام الذي لم يعد

مجرد دين ولكنه أصبح تراثاً حضارياً تاريخياً مشتركاً لأبناء الوطن جميعاً00 ولهـذا لابـد أن نقدم كل الضمانات التي يمكن أن تحقق مشاركة أنشط من الأطراف جميعاً في مشروع النهضة الوطنية ، فالدين أثره الكبير في التمازج الحضاري والوحدة الوطنية والدين يمكن ــ بل لابد ــ أن يكون عاملِ وحدةٍ وتجانس وليس عامل تفرقة وانقسام ــ كما يعتقد الـبعض ــ لأن الـدين حافز إخاء ومحبة ولا يمكن أن يكون عامل انقسام وشتات إلا إذا شابه التعصب والقهر ، وتبقى المواطنة عقد إجتماعي وثقافي وسيأسى و إقتصادي هام ومتين بين الناس ــ كل الناس ــ فـي إطار كل الحدود السياسية الدستورية، ولا يجوز الإخلال بهذا العقد لأنه يمثل في مجملـه فـي النهاية تعبيراً عن حضارته.

المراجـــــع:

1- تقرير لجنة المجلس الوطني – للاحتفالات باليوبيل الذهبي للبرلمان السوداني.

2- أزمة صناعة القرار في السياسة السودانية – د. إسماعيل الحاج موسى – منظمـــة أروقة 2003م.

3- وحدة الدولة السودانية موجباتها ومهدداتها في ظل اتفاقية الســـلام – د.إســـماعيل الحاج موسى .. أمانة الفكر والثقافة – المؤتمر الوطني 2007م.

4- دراسات في الفكر والثقافة، د.إسماعيل الحاج موســـى – دار الخرطـــوم للطباعـــة والنشر 1997م.

5- تطبيق الشريعة الإسلامية – منظور فكري – د. إسماعيل الحاج موســـي – سلســـلة كتاب التنوير – مركز التنوير المعرفي 2005م.